

صحيح مسلم

1 - (1669) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة (قال يحيى وحسبت قال) وعن رافع بن خديج أنهما قالا .
بعض في تفرقا بخير كانا إذا حتى زيد بن مسعود بن ومحيفة زيد بن سهل بن عبد الله خرج Y ما هنالك ثم إذا محيفة يجد عبد الله بن سهل فتبلا فدفنه ثم أقبل إلى رسول الله A هو وحويصة ابن مسعود وعبدالرحمن بن سهل وكان أصغر القوم فذهب عبدالرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله A (كبر) (الكبر في السن) فصمت فتكلم صاحبه وتكلم معهما فذكروا لرسول الله A مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم (أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم ؟) (أو قاتلكم) قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ؟ قال (فتبرئكم يهود بخمسين يمينا ؟) قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار ؟ فلما رأى ذلك رسول الله A أعطى عقله .
[ش (فذهب عبدالرحمن ليتكلم) معنى هذا القول أن المقتول هو عبد الله وله أخ اسمه عبدالرحمن ولهما ابنا عم وهما محيفة وحويصة وهما أكبر سنا من عبدالرحمن فلما أراد عبدالرحمن أن يتكلم قال له النبي A (كبر) أي ليتكلم أكبر منك .
واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لأخيه عبدالرحمن لا حق فيها لابني عمه وإنما أمر النبي A أن يتكلم الأكبر وهو حويصة لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت فإذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها .
(الكبر في السن) منصوب باضمار يريد ونحوها .
(فتستحقون صاحبكم) فمعناه يثبت حكم على من حلفت عليه .
(فتبرئكم يهود بخمسين يمينا) أي تبرأ إليكم من دعوكم بخمسين يمينا وقيل معناه يخلصونكم من اليمين بأن يحلفوا فإذا حلفوا انتهت الخصومة ولم يثبت عليهم شيء وخلصتم أنتم من اليمين ويهود مرفوع غير منون لا ينصرف لأنه اسم للقبيلة والطائفة ففيه التأنيث والعلمية .

(أعطى عقله) أي ديته من عنده كما قال في الرواية الأخرى فوداه رسول الله A من قبله

كراهة إبطال دمه [